

الأمثل في تفسير كتاب القرآن المنزل

[506] معكم فأُولئِكَ منكم). أي أن المجتمع الإسلامي ليس مجتمعاً منغلِقاً ومحصوراً على نفسه ، بل أبوابه مفتوحة لجميع المؤمنين والمهاجرين والمجاهدين، وإن كان للمهاجرين الأوائل مقام خاص ومنزلة كريمة، إلا أن ذلك لا يعني أن المؤمنين الجدد والمهاجرين في المستقبل لا يعدّون جزءاً من المجتمع الإسلامي ولا يكونون من نسيجه. وتشير الآية في ختامها إلى ولاية الأرحام بعضهم لبعض، وأولييتها فيما جعله القرآن في عبادة من أحكام، فتقول: (وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب القرآن). وفي الحقيقة فإن الآيات السابقة تتكلم عن ولاية المؤمنين والمسلمين العامّة "بعضهم إلى بعض" أمّا هذه الآية محل البحث فتؤكد هذا الموضوع في شأن الأرحام والأقارب، فهم إضافة إلى ولاية الإيمان والهجرة يتمتعون بولاية الأرحام أيضاً، ومن هنا فهم يرثون ويورثون بعضهم بعضاً، إلا أنّه لا إرث بين غيرهم من المؤمنين الذين لا علاقة قربة بينهم. فبناءً على ذلك فإن الآية الأخيرة لا تتكلم عن الإرث، بل تتكلم عن موضوع واسع من ضمنه موضوع الإرث. وإذا وجدنا في الروايات الإسلامية، وفي الكتب الفقهية، استدلالاً بهذه الآية والآية المشابهة لها في سورة الأحزاب على الإرث، فلا يعني ذلك أن الآي الذي استُدل به على الإرث منحصر بهذا الشأن فحسب، بل توضح قانوناً كلياً، والإرث جزء منه. ولهذا نجد أنّه استُدل بهذه الآية محل البحث على موضوع خلافة النبي مع أنّه غير داخل في موضوع الإرث المالي. واستُدل بها على أولوية غسل الميت، كما صرّحت به الروايات الإسلامية. وبملاحظة ما ذكرناه آنفاً يتّضح أنّّه لا دليل على ما أصر عليه جماعة من